قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٥٩ لسنة ٢٠٠٤

بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن تنظيم التصرف فى بعض موارد النقد الأجنبى

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى والنقد الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون البنك المركزى والجهاز المصرفى والنقد الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٠١ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التصرف فى بعض موارد النقد الأجنبى ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التصرف فى بعض موارد النقد الأجنبى المشار إليه .

(المادة الثانية)

يسرى على التصرف فى موارد النقد الأجنبى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٠١ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة ذى القعدة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٣ ديسمبر سنة ٢٠٠٤م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ أحمد نظيف

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٠٤/٦٥ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٢٨٣ س ٢٠٠٤ - ٢٢٠٥